# النقد الفقهي وتطبيقاته في المذهب المالكي: نقد المصنفات الفقهية نموذجا.

ذ. إبراهيم والعيز جامعة محمد الأول، كلية الآداب، وجدة- المملكة المغربية. oulaizb@gmail.com

#### الملخص

إنّ عملية النقد كما هو واضح من تطبيقاتها في الفقه المالكي؛ سايرت هذا الفقه في جميع مراحله، إذ ظهر في كلّ مرحلة منها فقهاء نقّاد، انصبّت جهودهم على مراجعة ما أنتجه الفقهاء السابقون من فقه، ببيان قويّه من ضعيفه، وما يصلح العمل به منه وما لا يصلح، وقد قصدت من هذه الدراسة أن أوضّح الخطوط العامّة للمنهج النقدي الذي سلكه الفقهاء المالكية في نقد المصنّفات الفقهية في المذهب المالكي منذ مرحلة تأسيس المذهب.

الكلمات المفتاحية: النقد الفقهي المذهب المالكي المصنفات الفقهية.

#### **Abstract**

The process of criticism, as is clear from its applications in the Maliki jurisprudence, went along with this jurisprudence in all its stages, as at each stage critical jurists appeared, their efforts focused on reviewing what the previous jurists produced of jurisprudence, with a strong statement from the weak, and what works and what is not. The purpose of this study is to clarify the general outlines of the critical approach to the jurisprudential literature in the Maliki school of thought since the establishment stage of the school.

Key words: Figh criticism, The Maliki school, Figh literature.

#### مقدمة:

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين؛ سيدنا محمد النبي الأميّ وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فإنّ علم الفقه يُعتبر واحدًا من أهم العلوم الإسلامية التي كانت مجالاً خصبًا لتطوّر منهج النقد، ورسم معالمه وملامحه في بقية العلوم الإسلامية الأخرى؛ ذلك أنّ عملية النقد كما هو واضح من معالمها وتحلّياتها التطبيقية في الفقه الإسلامي عمومًا، وفي الفقه المالكي خصوصًا؛ سايرت الفقه في جميع مراحله التي ظهر في كلّ مرحلة منها فقهاء نقّاد من جميع المذاهب، انصبّت جهودهم على مراجعة وتمحيص وتنقيح الأقوال والمسائل والفروع الفقهية التي أنتجها الفقهاء السابقون، وذلك ببيان قويّها من ضعيفها، وما يصلح العمل به منها وما لا يصلح.

وقد قصدتُ من هذه الدراسة أن أوضّح المعالم العامّة، والملامح الكبرى للمنهج النقدي الذي سلكه السادة المالكية في تنقيح المذهب وتمحيص المصنّفات، والأقوال، والروايات، والفتاوى فيه. تلك المعالم والملامح التي تعود في الحقيقة إلى زمن مبكّر منذ مرحلة تأسيس المذهب، ولعل أقدم من أصّلها وقعّد قواعدها هو الإمام مالك -رضي الله عنه- الذي كان ينهج سبيل النقد في أحاديث موطّئه حتى أصبح عددُها أقل بكثير في النسخ المتأخّرة مقارنة بعددها في النسخ المتقدّمة، حتى روي في ذلك: «كان علم النّاس في زيادة، وعلم مالك في نقصان، ولو عاش مالك لأسقط علمه كلّه من كثرة التحرّي»(1).

ثمّ جاء من بعد الإمام تلميذه البارّ عبد الرحمن بن القاسم، الذي كانت له استدراكات وتعقيبات ومخالفات لشيخه مالك في كثير من فروع المذهب، كما تشهد بذلك المدوّنة الكبرى وغيرها من المصادر الأولى للفقه المالكي، ثمّ توالت الجهود في هذا المجال من قِبَل تلامذة الإمام مالك الآخرين وأتباعه (2) إلى الآن، نظرًا لأهمية النقد الفقهي في حماية الفقه من الضّعف والهرم، ذلك أنّ النقد الفقهي يُعتبر أهمّ مدخل لتجديد الفقه وتطويره؛ بتنقيحه من الأقوال الضعيفة والآراء الشاذة، بحدف جعله قادرًا على مواكبة المستجدّات، وتقديم الإجابات عن كلّ الطوارئ والنوازل التي تظهر في كلّ عصر، وتتجدّد بتجدّد الزّمان والمكان والأقوام.

<sup>(1)</sup> عشاق؛ عبد الحميد، منهج الخلاف والنقد الفقهي عند الإمام المازري، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي، ط1، 2005م: ج1، ص10.

<sup>(2)</sup> المصلح؛ محمد، الإمام أبو الحسن اللخمي وجهوده في تطوير الاتجاه النقدي في المذهب المالكي بالغرب الإسلامي، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي. ط1، 2007م: ج1، ص9-10.

إشكالية البحث.

إنّ أهمية البحث في هذا الموضوع تتجلّى في الإجابة على إشكال مركزي صيغته كما يلي: هل كان لفقهاء المالكية عناية بالنقد الفقهى في مؤلّفاتهم ومصنّفاتهم الفقهية؟

وقد تفرّع عن هذا الإشكال سؤالان اثنان تسهم الإجابة عنهما في تحقيق الغرض من هذه الورقة البحثية، وهما:

- ما مفهوم النقد الفقهي؟ وما هي صوره وأنواعه؟
- وما أهم المجالات التي تظهر فيها عناية الفقهاء المالكية بالنقد الفقهي؟

#### تقسيمات البحث.

يسعى البحث إلى الجواب على أسئلة الإشكالية، وقد قسمته إلى تكون مقدمة، ومحورين، وخاتمة.

أمّا المقدّمة فقد عرّفتُ فيها بموضوع البحث، وبيّنتُ أهميته وأسئلته الإشكالية وتقسيماته.

وأمّا المبحث الأول: فقد خصّص لتحديد مفاهيم ومصطلحات البحث، وهي: النقد الفقهي، والمذهب المالكي.

وأمّا المبحث الثاني: فقد تضمّن معالم النقد الفقهي في المذهب المالكي وتحلّياته التطبيقية من خلال نقد المصنّفات الفقهية.

وجاءت خاتمة البحث متضمّنة لخلاصته ونتائجه.

### المبحث الأول: تحديد مفاهيم ومصطلحات البحث.

قبل توضيح وبيان علاقة النقد الفقهي بتجديد الفقه، وآثار النقد الفقهي بتجديد الفقه في المذهب المالكي، يفرض علينا المنهج أن نقوم بتحديد دلالة مصطلحات البحث، وهي: النقد الفقهي، والمذهب المالكي، وذلك كما يلي:

### المطلب الأول: مفهوم النقد الفقهي.

النقد الفقهي من المصطلحات المعاصرة التي لا يوجد لها تعريفٌ في المصادر التي اهتمّت بالحدود والتعريفات قديماً، وهو منهج مارسه الفقهاء المتقدّمون، واستنتج منه المعاصرون هذا المصطلح بناءً على استعماله في العلوم الأخرى، كالنقد في علوم الأدب، والنقد في علوم الحديث وغيرها. يقول العلاّمة الفاضل بن عاشور: «فهؤلاء هم الذين سلكوا طريقةً جديدةً في خدمة الحكم، هي الطريقة النقدية التي

أسس منهجها الإمام أبو الحسن اللخمي<sup>(1)</sup>، فصاروا في الفقه يتصرّفون فيه تصرّف تنقيح، وينتصبون في مختلف الأقوال انتصاب الحكم الذي يقضي بأنّ هذا مقبول وهذا ضعيف، وهذا غير مقبول، وهذا ضعيف السند في النقل، وهذا ضعيف النظر في الأصول، وهذا مغرق في النظر في الأصول، وهذا محرج للناس أو مشدّد على الناس إلى غير ذلك ... فكان المذهب المالكي قد تكوّن بحؤلاء تكوُّناً جديداً، إذ دخل عليه عنصر النقد والتنقيح والاختيار ... وحدث أنّ هذا العمل الذي هو عمل دور التنقيح الذي جرى في غير المذهب المالكي كما جرى في المذهب المالكي كما جرى في المذهب المالكي كما جرى في المذهب المالكي كما جرى الإسلام أبو حامد الغزالي<sup>(2)</sup>»<sup>(3)</sup>.

وهذا الذي ذكره الأستاذ الفاضل بن عاشور يؤكده ما ورد من عبارات عند الفقهاء المتقدّمين تشير إلى معنى النقد الفقهي، وأذكر منها؛ قول الإمام القرافي  $(^{4})$ : «كلّ شيء أفتى فيه المجتهد، فخرجت فتياه على خلاف الإجماع، أو القواعد، أو النص، أو القياس الجلي السالم عن المعارض الراجح، لا يجوز لمقلّده أن ينقله إلى الناس، ولا يفتي به في دين الله ...، فعلى هذا يجب على أهل العصر تفقّد مذاهبهم، فكلّ ما وجدوه من هذا النوع يحرم عليهم الفتوى به، ولا يعرى مذهب من المذاهب عنه، لكنه قد يقلّ وقد يكثر» $(^{5})$ .

وقول الإمام النووي<sup>(6)</sup> وهو يتحدّث عن ضرورة مراجعة ما في كتب المذهب من الروايات والأقوال للوثوق بحا: «واعلم أنّ كتب المذهب فيها اختلافٌ شديدٌ بين الأصحاب، بحيث لا يحصل للمطالع وثوقٌ

<sup>(1)</sup> أبو الحسن عليّ بن محمّد الربعي، المعروف باللخمي القيرواني، له تعليق على المدوّنة سمّاه «التبصرة»، مشهور معتمد في المذهب المالكي، توفي -رحمه الله- سنة: 478هـ. انظر: مخلوف محمد، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، تحقيق: عبد المجيد خيالي، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2003م: ج1، ص173.

<sup>(2)</sup> محمد بن محمد أبو حامد الغزالي، كان من أذكياء العالم في كل ما يتكلّم فيه، له مصنّفات منتشرة في فنون عديدة. توفي -رحمه الله- سنة: 505هـ. انظر: ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر، البداية والنهاية، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط1، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، 1417ه/1997م: ج16، ص212-216. ومختصر نزعة الغزالي هذه: «الأولى ألا نأخذ إلا بالأولى، وأن نختصر الفقه اختصارًا جديدًا نقتصر فيه على أخذ القوال الراجح، أو القول المصحّح من بين الأقوال المختلفة في كل مسألة». الفاضل بن عاشور، المحاضرات المغربيات، د.ط، الدار التونسية للنشر، تونس، د.ت: ص82.

<sup>(3)</sup> الفاضل بن عاشور، المحاضرات المغربيات: ص81-82.

<sup>(4)</sup> شهاب الدّين، أبو العبّاس، أحمد بن إدريس القرافي الصنهاجي المصري، صاحب كتاب الذخيرة، وكتاب الفروق، المتوفّ سنة 684هـ، انظر: شج*رة النور الزكية*: ج1، ص270.

<sup>(5)</sup> القرافي، أبو العبّاس، أحمد بن إدريس، *الفروق*، تحقيق: عمر حسن القيام، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1424هـ/2003م: ج2، ص205.

<sup>(6)</sup> شيخ الإسلام، محيي الدّين، أبو زكرياء، يحيى بن شرف النووي الشافعي، صاحب التصانيف النافعة. توفي -رحمه الله- سنة 676هـ. انظر: الذهبي، شمس الدّين أبو عبد الله محمد بن أحمد، تذكرة الخفاظ، ط3، دار الكتب العلمية-بيروت، د.ت: ج4، ص1470-1474.

بكون ما قاله مصنّف منهم هو المذهب، حتى يطالع معظم كتب المذهب المشهورة، فلهذا لا أترك قولاً، ولا وجهًا، ولا نقلاً، ولو كان ضعيفًا أو واهيًا، إلا ذكرته إذا وجدته إن شاء الله تعالى، مع بيان ما كان راجحًا، وتضعيف ما كان ضعيفًا، وتزييف ما كان زائفًا، والمبالغة في تغليط قائله ولو كان من الأكابر»(1).

وقد وافق العلامة الحجوي القولين المذكورين وأكدهما فقال: «إنّ عدم تنقيح كتب الفقه هو من موجبات هرمه»<sup>(2)</sup>.

وتحدر الإشارة إلى أنّ النقد الفقهي كما مورس في تاريخ المذاهب الفقهية نوعان (3):

أ- نقد فقهي خارجي: وهو الذي يهتم بحجج المذهب المخالف ودراستها ومناقشتها والردّ عليها، وهو ما يعرف في الفقه بـ «علم الخلاف».

ب- نقد فقهي داخلي: وهو النقد الذي يكون داخل المذهب نفسه، حيث يهتم أحد فقهاء المذهب بتصحيح أبنيته الأصولية والمنهجية، ويقوم ببيان أسباب قوّة المذهب وعوامل ضعفه وهرمه، فيقدّم بناءً على ذلك مقترحاتٍ لتجديد المذهب وبعثه وإحيائه، وذلك هو صنيع العلاّمة الحجوي في مؤلّفه «الفكر السّامي»، حيث انتقد فيه الفقه المالكي على الخصوص، وقدّم مشروعًا إصلاحيًا لإحيائه وتحديده.

وانطلاقاً ممّا سبق من النقول، ومن تقسيم للنقد الفقهي؛ يمكن صياغة تعريفه كما يلي: «هو عبارة عن عملية تقويم وتجديد الإنتاج الفقهي لمذهب من المذاهب الفقهية».

وهذه العملية تشمل تنقيح الأقوال والاستدلالات في المذهب، ببيان الصّحيح من الضّعيف منها، في المسائل الفقهية، كما تشمل تقويم كل ما له علاقة بالإنتاج الفقهي، كدراسة المؤلّفات الفقهية وتقويمها من حيث طريقة عرض المادة الفقهية، وتقويم طرائق تدريس المادة الفقهية.

#### المطلب الثانى: المذهب المالكي.

المذهب المالكي عمومًا هو: «عبارة عمّا ذهب إليه الإمام مالك من الأحكام الاجتهادية، مراعيا في ذلك أصولا معلومة، وأخرى مخصوصة»(4).

<sup>(1)</sup> النووي، أبو زكريا محيي الدّين يحيى بن شرف، المجموع شرح المهذب، تحقيق: محمد نجيب المطيعي. د.ط، مكتبة الإرشاد، جدة، د.ت: ج1، ص18.

<sup>(2)</sup> الحجوي، محمد بن الحسن، *الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي*، عناية: هيثم خليفة طعيمي. ط1، المكتبة العصرية، لبنان، 1427هـ/ 2006م: ج2، ص708.

<sup>(3)</sup> المصلح، *الإمام أبو الحسن اللخمي وجهوده في تطوير الاتجاه النقدي في المذهب المالكي بالغرب الإسلامي*: ج1، ص10–11.

<sup>(4)</sup> رياض، محمد، أصول الفتوى والقضاء في المذهب المالكي، ط1، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، 1416هـ/1996م: ص99.

قال العلامة الفاضل بن عاشور: «فكان ظهور مالك بن أنس -رضي الله عنه لم يحدث أمرًا جديدًا في هذا الفقه الذي استمر متسلسلاً من عصر فقهاء الصحابة إلى فقهاء التابعين، حتى تلقّاه مالك بنُ أنس، لم يحدث فيه شيئًا جديدًا، إلا أنّه درج على الطريقة أو المنهج الفقهي الذي وجد النّاس متعاقدين عليه من قبله، ثمّ إنّه زاد على ذلك أن استقرأ من الأمر الواقعي العملي بتتبع فروع الفتاوي وجزئيات الأحكام الشّرعية التفصيلية التي اجتهد فيها هو، واجتهد فيها من قبله من فقهاء الصّحابة وفقهاء التابعين، فاستخرج من استقرائها أصولاً تتعلّق بالطرائق الاستدلالية الاستنتاجية التي ينبغي ... فيما يرى هو، وفيما يدرك من سيرة الفقهاء الذين اقتدى بحم، وتكون بتخرّجه بحم من قبل ... أن يكون السّير عليها في استنباط الأحكام الفرعية التفصيلية من أصولها الإجمالية، فكان ظهور الأصول لتلك البيئة الفقهية المدنية على يد مالك بن أنس، ولذلك اشتهر هذا المذهب بالإضافة إلى اسمه، فقيل: المذهب المالكي»(1).

المبحث الثاني: معالم النقد الفقهي في المذهب المالكي وتجلّياته التطبيقية: نقد المصنفات الفقهية نموذجا.

النقد الفقهي في المذهب المالكي له عددٌ من المعالم، وجملةٌ من المظاهر والتجلّيات التطبيقية، أهمّها نقد المصنّفات الفقهية، وقد تفرّع عن تطبيق هذا النوع من النقد في المذهب طريقتين اثنتين له، أجمل الحديث عنهما في المطلبين التاليين:

المطلب الأول: نقد طريقة تدوين المصنّفات الفقهية في المذهب.

ومن تحلّيات هذا النقد وصوره:

### 1- نقد منهج التلخيص والاختصار:

إنّ هذا النوع من التدوين والتأليف الفقهي لقي معارضةً شديدةً من قِبَل بعض أعلام المدرسة المالكية الذين أظهروا رفضهم له، إذ اعتبروه منهجاً عقيماً أدخل المذهب في دائرة الجمود والتعقيد، ومن أمثلة هذا النوع من النقد:

<sup>(1)</sup> بن عاشور، الفاضل، المحاضرات المغربيات: ص73.

# - انتقاد العلاّمة القبّاب $^{(1)}$ للفقيه ابن عرفة $^{(2)}$ :

حيث اجتمعا في تونس فأراه ابن عرفة بعض ما كان قد كتبه في مختصره الفقهي، فقال له القبّاب منتقِدًا: «ما صنعت شيئاً. فقال له ابن عرفة: ولمه؟ قال: لأنّه لا يفهمه المبتدي ولا يحتاج إليه المنتهي»(3).

ومعناه أنّ القبّاب كان يرى أنّ طريقة التلخيص والاختصار في التدوين الفقهي هي التي أفسدت الفقه، وفي المعيار أنّ القبّاب –رحمه الله–: «كان يقول في ابن بشير، وابن الحاجب<sup>(4)</sup>، وابن شاس<sup>(5)</sup>: أفسدوا الفقه» $^{(6)}$ .

#### - نقد العلاّمة الفاسي محمّد بن الحسن الحجوي لمختصر خليل:

وممّن عارض كذلك طريقة الاختصار في التأليف الفقهي من السادة المالكية العلاّمة الفاسي محمّد بن الحسن الحجوي، الذي اعتبر الاختصار سببًا من أهمّ أسباب هرم الفقه (<sup>7)</sup>، فقال معلّقاً على العبارة السابقة للقبّاب: «فإذا كان ابن شاس، وابن بشير، وابن الحاجب، أفسدوا الفقه، فإنّ خليلاً أجهز عليه»(<sup>8)</sup>.

ثمّ قال مبيّناً مفاسد هذه المنهجية ومساوئها على الفقه: «وذلك أنّ «المدوّنة» -مثلاً-، فيها نحو ثلاثة أسفار ضخام، وهي مفهومة بنفسها، لا تحتاج لشرحها في غالب مواضعها، لكنّ «خليل» لا يمكننا

<sup>(1)</sup> هو أبو العبّاس أحمد بن قاسم بن عبد الرحمان الجذامي الفاسي، يُعرف به «القبّاب»، من صدور أهل فاس، إمامٌ فقيةٌ نبية، جيّد النّظر، سديد الفهم، ومن تواليفه: اختصار أحكام النظر، لابن القطّان. توقيّ -رحمه الله- سنة 779هـ، وقيل غير ذلك. انظر: المكناسي، أحمد بن القاضي، جدوة الاقتباس في ذكر من حلّ من العلماء مدينة فاس، د.ط، دار المنصور للطباعة والوراقة، الرباط، 1973م: ج1، ص123-

<sup>(2)</sup> أبو عبد الله محمّد بن عرفة الورغمي التونسي، شيخ الشيوخ، وعمدة أهل التحقيق والرسوخ، له تآليف عجيبة في فنون من العلم بديعة، منها: مختصره في الفقه، والحدود الفقهية، وغيرها. توفيّ -رحمه الله- سنة 803هـ. انظر: شجرة النور الزكية: ج1، ص323-324.

<sup>(3)</sup> المقري، شهاب الدّين أحمد بن محمّد التلمساني، أزهار الرّياض في أخبار عياض، تحقيق: مصطفى السّقا، وإبراهيم الأبياري، وعبد الحفيظ شلبي، د.ط، مطبعة فضالة، المغرب، د.ت: ج3، ص37.

<sup>(4)</sup> ابن الحاجب، العلاّمة أبو عمرو عثمان بن عمر بن أبي بكر الكردي، برع في الأصول والعربية، وتفقّه في مذهب الإمام مالك، وصنّف مختصرًا في مذهبه، ومقدّمةً وجيزةً في النّحو سمّاها «الكافية»، وصنّف في أصول الفقه، وكلّ تصانيفه في نحاية الحسن والإفادة. توقيّ -رحمه الله- سنة 646هـ. انظر: ابن العماد أبو الفلاح عبد الحي بن أحمد الحنبلي، شفرات اللّهب في أخبار من فهب، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، ومحمود الأرناؤوط، ط1، دار ابن كثير، دمشق-بيروت، 1406هـ/ 1986م: ج7، ص405-407.

<sup>(5)</sup> أبو محمّد جلال الدّين عبد الله بن نجم بن شاس بن نزار الجذامي السعدي المالكي، شيخ المالكية، وصاحب كتاب «الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة»، توفّي -رحمه الله- سنة 616هـ. انظر: ش*فوات اللههب*، لابن العماد: ج7، ص123.

<sup>(6)</sup> الونشريسي، أبو العبّاس أحمد بن يحيى، *المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوي أهل إفريقية والأندلس والمغرب*، تحقيق: جماعة من الفقهاء بإشراف الدكتور محمد حجي، نشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية للمملكة المغربية، 1401هـ/1981م: ج11، ص142.

<sup>(7)</sup> الحجوي، *الفكر السامي*: ج2، ص503.

<sup>(8)</sup> نفس المرجع: ج2، ص578، بتصرّف.

أن نفهمه ونثق بما فهمنا منه إلا بستة أسفار للخرشي<sup>(1)</sup>، وثمانية للزرقاني<sup>(2)</sup>، وثمانية للرّهوني<sup>(3)</sup>. الجميع اثنان وعشرون سِفْراً ... فلم يحصل المقصود من الاختصار، بل انعكس الأمر، وأصبحنا في التطويل، فأصبح علم الفقه يستغرق عمل الطالب والمدرّس، لا يبقى معه فراغ لعلم غيره لمن يريد إتقانه ... فهذا مؤلَّفُ واحدٌ يستوجب قراءة اثنين وعشرين كتاباً، لذلك لم يكن من الغريب في شيء أنْ حَتَم المختصرَ بعضُ أشياخنا تدريسًا في نحو أربعين سنة»<sup>(4)</sup>.

### 2- نقد مناهج التأليف الفقهي في المذهب المالكي:

ومن أبرز العلماء الذين مارسوا هذا النوع من الانتقاد؛ الفقيه ابن شاس، الذي انتقد مصنفات فقهاء المذهب في كتابه: «عقد الجواهر الثمينة»، الذي يُعدّ أحد الكتب التي عكف عليها المالكيون شرقًا وغربًا<sup>(5)</sup>، وسبب ذلك أمران:

- ما لا حظه من العزوف على دراسة المذهب المالكي والإقبال على غيره من المذاهب الأخرى، لما في مؤلّفاته ومصنّفاته من تكرار، وسوء تنظيم وترتيب، وتباين المسائل، وعدم حصرها تحت ضوابط، وفي ذلك يقول: «هذا كتابٌ بعثني على جمعه في مذهب عالم المدينة؛ إمام دار الهجرة مالك بن أنس؛ ما رأيتُ عليه كثيراً من المنتسبين إليه في زماننا من ترك الاشتغال به والإقبال على غيره، حتى لقد صار ذلك دأب كثيرٍ ممّن يرى نفسه، أو يُرى من المتميّزين. وجلّ من يُعدّ من حذّاق المتفقّهين؛ لم أسمع من أحد منهم، ولا بلغني عنه، أنّه كره منه سوى تكريره وعدم ترتيبه، حتى اعتقد بعضهم أنّه لا يمكن ترتيبه، بل يشقّ ويتعذّر، ولا تنحصر مسائله تحت ضوابط، بل تتباين وتتبتر» (6).

<sup>(1)</sup> هو أبو عبد الله محمّد بن عبد الله الخرشي، شيخ المالكية وخاتمة العلماء العاملين، انتهت إليه الرئاسة بمصر، له شرحٌ كبيرٌ على المختصر، وصغيرٌ رُزق فيه القبول. توقيّ -رحمه الله- سنة 1001هـ. انظر: شج*رة النور الزكية*: ج1، ص459.

<sup>(2)</sup> الزرقاني، عبد الباقي بن يوسف، بيته بيت علم بمصر. له تواليف مفيدة، أجلّها شرحه على مختصر خليل الذي نسخ ما قبله من الشروح، ولحقصها، وبالغ في الاختصار، وجمع الفروع ولم ينقّحه من كثير من الأغلاط، لذلك اعتنى به المغاربة وتتبّعوه. توفيّ -رحمه الله- سنة 1099هـ. انظر: شعجرة النور النكية: ج2، ص441.

<sup>(3)</sup> هو أبو عبد الله محمّد بن أحمد الحاج الرُّهوني -بضم الراء- نسبة لرهونة، قبيلة بجبال غمارة من المغرب، الوزّاني قراراً، كان حافظًا متقناً. له حاشية على الزرقاني لخّص فيها ما زادته حاشية التاودي على البنّاني، كان من فقهاء وقته النظّار. دارت الفتيا عليه في المغرب. توقي -رحمه الله- سنة 1230هـ. انظر: الفكر السامي: ج2، ص626-627.

<sup>(4)</sup> الحجوي، *الفكر السامي*: ج2، ص703.

<sup>(5)</sup> القرافي، شهاب الدين أبو العبّاس أحمد بن إدريس، اللهخيرة، تحقيق: محمّد حجّي، ط1، دار الغرب الإسلامي-بيروت، 1994م: ج1، ص 36.

<sup>(6)</sup> ابن شاس، جلال الدّين أبو محمّد عبد الله بن نجم، عقد الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة، تحقيق: حميد بن محمد لحمر، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1423هـ/ 2003م: ج2، ص3.

- مشقة الفهم، وعُسر التناول، وبُعد استفادة الأصحاب ممّا اشتمل عليه المذهب المالكي من معاني نفيسة ودقيقة، وقد أرجع نفس العلاّمة ذلك إلى ارتباط معظم كتب المذهب بالمدوّنة، التي فيها خلطٌ بين قضايا مختلفة، وسؤالات متباعدة، ولم يجتهد مصنّفو تلك المصنّفات في ترتيبها وتنظيمها تحت ضوابط، حتى تزول صعوبة البحث عن مسائل الفقه المالكي وفروعه في أمّهات كتب المذهب ومطوّلاته. يقول - رحمه الله-: «فصرفهم عدم اعتناء أئمّة المذهب بترتيبه عن استفادة ما اشتمل عليه من تحقيق المعاني النفيسة الدقيقة، واستنباط الأحكام الجارية على سنن السّلف بأحسن طريقة، واستثارة الأسباب والحكم التي هي على التحقيق عين الحقيقة. فكانوا كالمعرض عن المعاني النفيسة لمشقّة فهمها، والمضرب عن الجواهر الثمينة لتكلّف نظمها» (1).

إنّ هذه الانتقادات التي وجّهها العلاّمة المالكي ابن شاس لمصنّفات المذهب؛ هي التي دفعته إلى تأليف كتابه المذكور، بغرض ترتيب مسائل المذهب ووضعها تحت ضوابط لتقريبها وتيسيرها على العلماء والباحثين، يقول -رحمه الله-: «وقد استخرتُ الله تعالى، وشرعتُ في نظم المذهب بأسلوب يوافق مقاصدهم ورغباتهم، ويخالف ظنونهم فيه ومعتقداتهم، فحذفتُ التكرار الذي عيبوا أئمة المذهب إذ لم يحذفوه، وحللت النظام الذي كرهوه، ثم نظمته على ما جنحوا إليه وألفوه» (2).

المطلب الثانى: نقد مضمون ومحتوى المصنفات الفقهية في المذهب.

ومن صور وأمثلة هذا النقد وتحلّياته ما يلي:

# 1- نقد ما لا يصح نسبته من مصنّفات لأئمة المذهب:

إنّ السادة المالكية نبّهوا إلى كتب موجودة بين أيدي النّاس، تُنسب إلى كبار أئمة المذهب المالكي، ونسبتها إليهم باطلةٌ لا تصحّ، ومثال ذلك:

### - إنكارهم لرسالة الإمام مالك إلى هارون الرشيد $^{(8)}$ :

المعروفة بـ «كتاب السرّ»، وسبب إنكارهم لها: ضعف أحاديثها، وشذوذ مسائلها. قال القاضي عياض (1): «وقد أنكرها بعض مشايخنا، وقالوا: إنّما لا تصحّ، وإنّ طريقها لمالك ضعيف، وفيه أحاديث لا نعرفها.

<sup>(1)</sup> ابن شاس، عقد الجواهر الثمينة: ج2، ص3-4.

<sup>(2)</sup> نفس المرجع: ج2، ص4.

<sup>(3)</sup> هو هارون الرّشيد أمير المؤمنين، ابن المهدي محمّد بن المنصور، أبو جعفر عبد الله بن محمّد بن عليّ بن عبد الله بن عبّاس بن عبد المطلّب، الهاشمي القرشي. توفيّ –رحمه الله– سنة 193هـ. انظر: ابن كثير، *البداية والنهاية*: ج14، ص26 وما بعدها.

قال الأبحري<sup>(2)</sup>: فيها أحاديثُ منكرةٌ تخالف أصوله، قالوا: وأشياء فيها لا تعرف من مذهب مالك ورأيه، وقد أنكرها أصبغ بن الفرج<sup>(3)</sup> أيضًا، وحلف: ما هي من وضع مالك»<sup>(4)</sup>.

وممّا تضمّنته هذه الرسالة من مسائل شاذة: توقيت مدّة المسح على الخفّين. قال العلاّمة الباجي: «المشهور من قول مالكٍ وأصحابه أنّ مدّة المسح غير مقدّرة ... وقال غير واحد من أصحابنا البغداديين في الرّسالة المنسوبة إلى مالك في التوقيت: إنّما لا تصحّ، وفيها أحاديث لا تصحّ عنه»(5).

ومن المسائل الشاذة والمنكرة كذلك في هذه الرّسالة: إجازة وطء النساء في أدبارهن قال العلاّمة ابن الحاج (6): «وليحذر أن يفعل مع زوجته أو جاريته هذا الفعل القبيح الشنيع الذي أحدثه بعض السفهاء، وهو إتيان المرأة في دبرها، وهي مسألة معضلة في الإسلام. وليتهم لو اقتصروا على ذلك، لكنّهم نسبوا ذلك إلى الجواز، ويقولون إنّه مروي عن مالك –رحمه الله –، وهي رواية منكرة عنه لا أصل لها، لأنّ من نسبها إلى مالك إنمّا نسبها لكتاب السرّ، وإن وجد ذلك في غيره فهو متقوّل عليه، وأصحاب مالك –رحمه الله – مطبقون على أنّ مالكًا لم يكن له كتاب سرّ» (7).

(1) هو القاضي أبو الفضل عياض بن موسى اليحصبي السبتي، صاحب كتاب «الشفا»، المتوفّى سنة 544هـ. انظر: السملالي، العبّاس بن إبراهيم، الإعلام بمن حلّ بمراكش وأغمات من الأعلام، مراجعة: عبد الوهاب بن منصور، ط2، المطبعة الملكية، الرباط، 1413هـ/ 1993م: ج9، ص 319 وما بعدها.

<sup>(2)</sup> هو أبو بكر محمّد بن عبد الله بن محمّد بن صالح التميمي الأبحري شيخ المالكية في العراق، شرح مختصري ابن عبد الحكم الكبير والصغير، وله كتاب «الردّ على المزيّ»، وكتاب «إجماع أهل المدينة». توفيّ –رحمه الله– سنة 375هـ. انظر: قاسم علي سعد، جمهرة تراجم الفقهاء المالكية، ط1، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي، 1423هـ/ 2002م: ج3، ص1124–1126.

<sup>(3)</sup> هو أبو عبد الله أصبغ بن الفرج بن سعيد بن نافع، مولى عبد العزيز بن مروان المصري، رحل إلى المدينة ليسمع من مالك، فدخلها يوم مات، وصحب ابن القاسم وأشهب وابن وهب، له تآليف منها: كتاب الأصول، وتفسير غريب الموطأ، وآداب القضاة، والرد على أهل الأهواء. توقي -رحمه الله- سنة 228هـ. انظر: قاسم على سعد، جمهرة تراجم الفقهاء المالكية: ج1، ص238هـ.

<sup>(4)</sup> عياض، أبو الفضل القاضي عياض بن موسى اليحصبي، ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، تحقيق: سعيد أحمد أعراب، ط1، مطبعة فضالة، المغرب، 1401هـ/ 1981م: ج1، ص110.

<sup>(5)</sup> الباجي، أبو الوليد سليمان بن خلف، *المنتقى شرح الموطأ*، تحقيق: محمد عبد القادر أحمد عطا، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1420هـ/1999م: ج1، ص362.

<sup>(6)</sup> هو محمّد بن محمّد أبو عبد الله العبدري، المعروف بابن الحاج المغربي الفاسي، سمع بالمغرب من بعض شيوخه، وقدم القاهرة، وسمع بما الحديث، وحدّث بما، وهو كتابٌ حفيلٌ جمع فيه علمًا الحديث، وحدّث بما، وهو كتابٌ حفيلٌ جمع فيه علمًا غزيرًا. توقيّ -رحمه الله- سنة 737هـ. انظر: ابن فرحون، برهان الدّين إبراهيم بن علي بن محمد، اللّديباج الملهمب في معرفة أعيان الملهب، تحقيق: محمّد الأحمدي أبو النور، د.ط، دار التراث للطبع والنشر، القاهرة، د.ت: ج2، ص221 وما بعدها.

### - تحذيرهم من مصادر غير موثوقة في المذهب:

ومن المصادر التي انتقدوها وحذّروا منها لكونها غير موثوقة: «أجوبة ابن سحنون» $^{(1)}$ ، و«التقريب والتبيين» الذي يُنسب إلى ابن أبي زيد، و«أحكام ابن الزيّات» $^{(2)}$ ...

و «الدلائل والأضداد» المنسوب لأبي عمران الفاسي<sup>(3)</sup>.

قال في نور البصر: «وفي نوازل الشيخ عبد القادر الفاسي<sup>(4)</sup> ما نصة: قال القوري<sup>(5)</sup>: أجوبة ابن سحنون لا تجوز الفتوى بما فيها، ولا عمل عليها بوجه من الوجوه، وكذلك التقريب والتبيين، الموضوع للشيخ ابن أبي زيد، وكذلك أحكام ابن الزيّات، وكذلك الدلائل والأضداد، فجميع ذلك باطلٌ وبمتان، وقد رأيت جميع تلك التآليف، ولا يشبه ما فيها قولاً صحيحًا، حذّر الأشياخ من الفتوى من أحكام ابن الزيّات، والدلائل والأضداد المعزو لأبي عمران، ومختصر التبيين المعزو لابن أبي زيد، لأنها أباطيل وفتاوى الشيطان، وهي موضوعةٌ غير صحيحة النّسبة»<sup>(6)</sup>.

(1) هو أبو عبد الله محمّد بن سحنون؛ الإمام بن الإمام شيخ الإسلام وعلم الأعلام، الفقيه الحافظ النظّار، مع الجلالة والثقة والعدالة. له تآليف كثيرة، منها: كتاب تفسير الموطأ، وكتاب نوازل الصلاة، وكتاب الزهد، وكتاب أدب المتعلّمين. توقيّ -رحمه الله- سنة 255هـ. انظر: شجرة النور الزكية: ج1، ص105.

(2) محمد بن أحمد بن علي بن حسن بن علي بن الزيات الكلاعي، ولد الشيخ الخطيب أبي جعفر بن الزيات، من أهل بلش، يُكتى أبا بكر. من أعلام القرن الثامن الهجري، كان شبيهًا بأبيه في هديه وحسن سمته، ووقاره، تولّى القضاء ببلده، وخلف أباه على الخطابة والإمامة، واستعمل في السفارة فسد مسد مثله. انظر: ابن الخطيب، لسان الدّين محمّد بن عبد الله الإحاطة في أخبار غرناطة، تحقيق: محمّد عبد الله عنان، ط2، مكتبة الخانجي للطبع والنشر والتوزيع، القاهرة، 1393ه/ 1973م: ج2، ص138–139؛ ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن على العسقلاني، الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة، د.ط، دار إحياء التراث العربي، د.ت: ج3، ص341.

(3) هو أبو عمران موسى بن عيسى بن أبي حجاج الغفجومي، أصله من فاس، وبيته منها بيت مشهور معروف يعرفون ببني حجاج، استوطن القيروان، وحصلت له بحا رياسة العلم، ورحل إلى قرطبة وتفقّه بحا، ورحل إلى المشرق، وحجّ، ودخل العراق، كان من أحفظ الناس وأعلمهم، جمع حفظ المذهب المالكي إلى حديث رسول الله -صلّى الله عليه وسلّم- ومعرفة معانيه، وكان يقرأ القرآن بالسّبع، ويجوّده، مع معرفته بالرّجال وجرحهم وتعديلهم. توقيّ -رحمه الله- سنة 430هـ، وهو ابن خمس وستين سنة. انظر: اللّديباج الملقب : ج2، ص337 وما بعدها.

(4) أبو محمّد عبد القادر علي الفهري الفاسي شهرةً وداراً، علاّمة المغرب، وشيخ مشايخه. انتهت إليه الرياسة في الفتوى بالدّيار المغربية مع نزاهة وتمسّك بالسنة، له فقهية وعقيدة شهيرة، وتأليف مختصر في الأصول، وفتاوي وحواشي على الصحيح. توفيّ -رحمه الله- سنة 1091هـ. انظر: الحجوي، الفكر السامي: ج2، ص612.

(5) هو أبو عبد الله محمّد بن قاسم بن أحمد اللخمي المكناسي المغربي، ويُعرف به «القوري»، مفتي المغرب الأقصى، كان متقدّما في حفظ المتون وفقهها، وعلّق على مختصر الشيخ خليل شيئاً لم ينتشر، وانتفع به الطلبة. توفيّ -رحمه الله- سنة 872هـ. انظر: السخاوي، شمس الدّين محمد بن عبد الرحمن، *الصّوء اللاّمع لأهل القرن التاسع*، د.ط، دار الجيل، بيروت، د.ت: ج8، ص280.

(6) الفلالي، أبو العبّاس أحمد الهلالي، نور البصر شرح خطبة المختصر للعلاّمة خليل، تحقيق: محمد محمود ولد محمد الأمين، ط1، دار يوسف بن تاشفين، ومكتبة الإمام مالك، 1428هـ/2007م، ص131.

#### 2- نقد أمهات المذهب:

وأمّهات الكتب في المذهب المالكي هي $^{(1)}$ : «المدوّنة» لسحنون $^{(2)}$ ، و«الواضحة» لابن حبيب $^{(3)}$ ، و«العتبية أو المستخرجة» للعتبي $^{(4)}$ ، و«الموازية» لابن الموّاز $^{(5)}$ .

وتعتبر هذه الكتب زبدة المذهب ومرجعه الأساس، ولذلك أولاها المالكية كثيراً من العناية والاهتمام، شرحًا وتعذيبًا وتعليقًا.

وأوّل جهدٍ نقديّ في المذهب في هذا المجال:

#### - نقد «الأسدية»:

ذلك أنّ المالكية انتقدوا عليها اختلاط مسائلها، وعدم مقابلتها بأصول ابن القاسم التي سمعها من الإمام مالك -رضي الله عنه-، الأمر الذي جعل الفقيه عبد السلام سحنون يقوم بدراسة مسائلها، فتكوّن لديه رأي وانتقادات عليها، حيث لاحظ ضعف عزو رواياتها، واختلاط مسائلها، وعدم تذييلها بالآثار، وعدم مقابلتها بأصول ابن القاسم التي سمعها من مالك، فقرّر الرحلة إلى مصر من أجل سماعها من ابن القاسم، وطرح انتقاداته عليها لديه، حتى يتقن عزو مسائلها، طرحًا للشكّ ودفعًا للاشتباه، ومن ثمّ يمكن أن نعد عمل سحنون في تهذيب «الأسدية» وتبويبها وتصحيحها عملا نقديا بالمفهوم الفقهى للنقد(6).

<sup>(1)</sup> انظر: ميكلوش موراني، وراسات في مصادر الفقه المالكي، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1409هـ/1988م: ص14؛ عبد السلام أحمد فيغو، أمهات الكتب الفقهية، د.ط، دار الكلمة للنشر والتوزيع، مصر. د.ت: ص10 وما بعدها؛ بشير ضيف، مصادر الفقه الملاكم أصولا وفروعا في المشرق والمغرب قديما وحديثا، ط1، دار ابن حزم، بيروت، 1429هـ/ 2008م: ص43 وما بعدها.

<sup>(2)</sup> هو أبو سعيد عبد السلام سحنون بن سعيد بن حبيب التنوخي القيرواني، الفقيه الحافظ العابد، والورع الزاهد، الإمام العالم الجليل المتفق على فضله وإمامته، انتهت إليه الرئاسة في العلم، وعليه المعوّل في المشكلات وإليه الرحلة، ومدوّنته عليها الاعتماد في المذهب. توفيّ -رحمه الله- سنة 240هـ. انظر: شجرة النور الزكية: ج1، ص103-105.

<sup>(3)</sup> عبد الملك بن حبيب بن سليمان بن هارون، أبو مروان السلمي، فقيه مشهور، متصرّف في فنون من الآداب وسائر المعاني، كثير الحديث والمشايخ، تفقّه بالأندلس ثم رحل إلى المشرق، فلقي أصحاب مالك وغيرهم. روى عن عبد المالك بن الماجشون، ومطرّف وغيرهما، ويقال إنه أدرك مالكاً في آخر عمره. وله في الفقه الكتاب الكبير المسمّى بـ «الواضحة في الحديث والمسائل»، على أبواب الفقه. وكانت وفاته بالأندلس سنة 238هـ، وقيل سنة 239هـ. انظر: الضبي، أبو جعفر أحمد بن يحيى، بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس، تحقيق: إبراهيم الأبياري، ط1، دار الكتاب المصري، القاهرة، ودار الكتاب اللبناني، بيروت، 1410هـ/ 1889م: ج2، ص112–111.

<sup>(4)</sup> هو أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عبد العزيز العتبي من أهل الأندلس، كان حافظا للمسائل، جامعا لها، عالما بالنوازل، وكان عظيم القدر عند العامة، معظما في زمانه، وهو الذي جمع «المستخرجة». توفي –رحمه الله– سنة 255هـ. انظر: ترتيب المدارك: ج1، ص449-450.

<sup>(5)</sup> هو أبو عبد الله محمد بن إبراهيم الإسكندري المعروف بابن المؤاز، الإمام الفقيه الحافظ النظّار، ألّف الكتاب الكبير المعروف بـ «الموازية»، وهو من أجلّ الكتب التي ألّفها المالكيون وأصحّها وأوعبها. توفيّ -رحمه الله- سنة 269هـ. انظر: **شجرة النور الزكية**: ج1، ص102.

<sup>(6)</sup> عشاق، عبد الحميد، منهج الخلاف والنقد الفقهي عند الإمام المازري: ج1، ص11.

قال في سير أعلام النبلاء: «وأصل «المدوّنة» أسئلة سألها أسد بن الفرات<sup>(1)</sup> لابن القاسم، فلمّا ارتحل سحنون بها عرضها على ابن القاسم، فأصلح فيها كثيرًا، وأسقط، ثمّ رتّبها سحنون وبوّبها، واحتجّ لكثيرٍ من مسائلها بالآثار من مروياته، مع أنّ فيها أشياء لا ينهض دليلها، بل رأي محض. وحكوا أنّ سحنون في أواخر الأمر علّم عليها، وهمّ بإسقاطها، وتمذيب «المدوّنة»، فأدركته المنية –رحمه الله–. فكبراء المالكية يعرفون تلك المسائل، ويقرّرون منها ما قدروا عليه، ويوهّنون ما ضعف دليله»<sup>(2)</sup>.

#### - نقد «العتبية»:

وبالإضافة إلى نقد «الأسدية»، فقد تعرّضت «العتبية» كذلك -وهي معدودةٌ ضمن أمّهات المذهب لله السادة المالكية، ذلك أنّ مؤلّفها -رحمه الله جمع فيها روايات كثيرةً عن الإمام مالك وأصحابه، وتوسّع في ذلك، ولم يمحّص تلك الروايات، ولا ميّز بين الصحيح والسقيم منها، فجاءت «العتبية» متضمّنةً لروايات صحيحة وأخرى شاذة، وأقوال مشهورة وأخرى شاذة لا أصل لها.

«ولذلك كان معاصروه من العلماء يطعنون فيها» (3)، فقال عنها ابن عبد الحكم (4): «أتيت بكتب حسنة الخط تدعى المستخرجة، من وضع صاحبكم العتبي، فرأيت جلّها مكذوبا، ومسائل لا أصول لها ... وشواذ من مسائل المجالس لم يوقف عليها أصحابها، فخشيت أن أموت، فتوجد في تركتي، فوهبتها لرجل يقرأ فيها» (5).

وقال ابن وضّاح<sup>(6)</sup>: «وفي المستخرجة خطأ كثير»<sup>(7)</sup>، وقال ابن لبابة<sup>(1)</sup>: «وهو الذي جمع المستخرجة، وكثر فيها من الروايات المطروحة، والمسائل الشاذة، وكان يأتي بالمسائل الغريبة، فإذا أعجبته

<sup>(1)</sup> هو أبو عبد الله أسد بن الفرات، الفقيه الحافظ الراوية الثقة الأمين، سمع بمصر من ابن القاسم، وعنه دوّن الأسدية، وكانت على مذهب أهل العراق، ثم رجع للمدينة ليسأل مالكا عنها، فألفاه قد توفيّ. توفيّ -رحمه الله- سنة 213هـ. انظر: شجرة النور الزكية: ج1، ص93.

<sup>(2)</sup> الذهبي، شمس الدّين أبو عبد الله محمّد بن أحمد، **سير أعلام النّبلاء**، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط11، مؤسّسة الرسالة، بيروت، 1417هـ/1996م، ج12، ص68.

<sup>(3)</sup> محمّد المامي، محمّد المختار، *المذهب المالكي مدارسه ومؤلفاته، خصائصه وسماته*، ط1، مركز زايد للتراث والتاريخ، دبي، 1422هـ/ 2002م: ص251.

<sup>(4)</sup> هو أبو عبد الله محمّد بن عبد الله بن عبد الحكم، العالم المبرّز الحجّة النظّار، رابع المحمّدين وكبير العلماء المحقّقين، والفقهاء الرّاسخين، إليه كانت الرحلة وانتهت إليه الرئاسة بمصر. توفيّ –رحمه الله– سنة 268هـ. انظر: شجرة النور الزكية: ج1، ص101.

<sup>(5)</sup> عياض، *توتيب المدارك*: ج1، ص450.

<sup>(6)</sup> هو أبو عبد الله محمّد بن وضّاح بن يزيد القرطبي، الفقيه المحدّث، الراوية الثقة، الثبت الأمين، العمدة الفاضل. تآليفه كثيرة، منها؛ كتاب الصلاة في النعلين، وكتاب النظر إلى الله تعالى. توفيّ -رحمه الله- سنة 286هـ. انظر: ش*نجرة النور الزكية*: ج1، ص113-114.

<sup>(7)</sup> عياض، ترتيب المدارك: ج1، ص450.

قال: ادخلوها في المستخرجة» $^{(2)}$ ، غير أنّ الله سبحانه قيّض للعتبية العلاّمة «ابن رشد الجدّ، فهذّ عا وجمع بين رواياتما في كتابه البيان والتحصيل، فزال ما كان في رواياتما من إشكال وغموض، وتبيّن ما فيها من صحيح وسقيم، وبذلك أصبحت مصدرًا أصيلاً في المذهب المالكي، وركناً ركيناً في مصادره» $^{(3)}$ .

#### 3- نقد بعض المصادر الأساسية في المذهب:

لقد تعرّضت عددٌ من المصادر الأساسية للمذهب المالكي المعتمدة لدى المالكية في تقرير مسائل الفقه وفروعه للنقد الفقهي، ومن أمثلة ذلك:

### - «الرسالة»، الأبن أبي زيد القيرواني:

والتي تُعتبر من المصادر الأساسية المعتمدة في مذهب مالك -رضي الله عنه-، وقد انتقدها العلامة ابن الفخّار لمّا ألّف رسالة لطيفة سمّاها؛ «التبصرة»، حيث تتبّع فيها رسالة ابن أبي زيد في مسائل رآها لا تتفق ومذهب عالم المدينة. قال في مقدّمتها: «فقد فهمت ما ذكرته من إغفال أبي محمّد عبد الله بن أبي زيد -رضي الله عنه- في رسالته في ما سها عنه وغلط فيه من طريق قلّة النظر، وإهمال الفكر، وقد عزمت لمّا رأيت تطلّعك إلى معرفة الحقائق، أن أبيّن ذلك بما أقول فيه وأنبّه عليه، وإلى الله سبحانه أرغب في التوفيق»(4).

# - «التهذيب» للبراذعي<sup>(5)</sup>:

وهو كذلك من المصادر الأساسية في المذهب التي تعرّضت للنقد من قِبَل بعض العلماء، فقد انتقده عبد الحق الإشبيلي أشياء عبد الحق الإشبيلي أشياء أشياء الخق الإشبيلي أشياء أحالها في الاختصار عن معناها»(7).

<sup>(1)</sup> هو أبو عبد الله محمّد بن عمر بن لبابة، كان من الأثمة في الفقه، مات –رحمه الله– في الأندلس سنة 314هـ. انظر: الضبي، بغية. الملتمس: ج1، ص147.

<sup>(2)</sup> عياض، توتيب المدارك: ج1، ص449–450.

<sup>(3)</sup> المامى، الملهم المالكي مدارسه ومؤلّفاته: ص251.

<sup>(4)</sup> ابن الفخار، *التبصرة*: ص101.

<sup>(5)</sup> هو أبو القاسم خلف بن أبي القاسم الأزدي المعروف بالبراذعي، يُكنّى بأبي سعيد، من حفّاظ المذهب المالكي، وله فيه تآليف منها: كتاب التهذيب في اختصار المدونة. وهو من الطبقة الثامنة، وتاريخ وفاته غير معروف. انظر: الديباج المذهب: ج1، ص349 وما بعدها؛ الفكر السامي: ج2، ص545.

<sup>(6)</sup> هو أبو محمّد عبد الحقّ بن عبد العزيز بن عبد الله الأزدي الإشبيلي، ويعرف بابن الخرّاط، كان -رحمه الله- فقيهًا حافظًا عالمًا بالحديث وعلله ورجاله، زاهدًا عابدًا ناسكاً ملازمًا للسنة. توفيّ -رحمه الله- سنة 582هـ؛ *الفكر السامي*: ج2، ص560-561.

<sup>(7)</sup> الحجوي، *الفكر السامي*: ج2، ص545.

# - «التبصرة» لأبي الحسن اللخمي:

وهو عبارة عن تعليق على المدوّنة، ويُعدّ أيضًا من المصادر الأساسية في المذهب، وقد انتقد عليه الفقهاء أشياء، منها: خروجه ومخالفاته للمذهب في اختياراته، قال عنه القاضي عياض: «وله تعليق كبير على المدوّنة، سمّاه التبصرة، مفيد حسن، وربما تبع نظره فخالف المذهب فيما ترجّح عنده، فخرجت اختياراته في الكثير عن قواعد المذهب»(1).

### 4- نقد شروح مختصر خليل:

إنّ مختصر العلامة خليل يُعدّ من أشهر المختصرات المعتمدة في المذهب المالكي، ويدلّ على ذلك عناية المالكيين به عناية فائقة، تظهر فيما كتبوه عليه من شروح وحواشي وطرر، غير أنّ البعض من تلك الشروح التي كتبت حوله تعرّضت للنقد الفقهي، ومنها:

# شرح العلامة الأجهوري<sup>(2)</sup>:

الذي قال عنه في الفكر السّامي: «استمدّ منه كلّ من جاء –بعده – على ما فيه من أغلاط اعتنى المغاربة بتصحيحها» (3)، ثمّ قال بعد ذلك بما يدلّ على موقفه النقدي للمختصرات وشروحها: «وكم في شروح ... الأجهوري والزرقاني من ذلك –الغلط – حتى التجأ المغاربة إلى إصلاح غلطهم» (4).

وقد كان للسلطان العلوي سيدي محمّد بن عبد الله (5) موقف انتقاديٌّ من شروح خليل، خصوصًا المتأخّرة، «ومن عجيب سيرته –رحمه الله– أنّه كان يرى اشتغال طلبة العلم بقراءة المختصرات في فنّ الفقه وغيره، وإعراضهم عن الأمّهات المبسوطة الواضحة؛ تضييعًا للأعمار في غير طائل، وكان ينهى عن ذلك غاية، ولا يترك من يقرأ مختصر خليل ومختصر ابن عرفة وأمثالهما، ويبالغ في التشنيع على من اشتغل بشيء من ذلك، حتى كان النّاس يتركون قراءة مختصر خليل» (6).

<sup>(1)</sup> عياض، ترتيب المدارك: ج8، ص109.

<sup>(2)</sup> أبو الإرشاد علي زين العابدين بن محمّد بن أحمد الأجهوري، شيخ المالكية في عصره، جمع بين العلم والعمل، ألّف تآليف كثيرة منها ثلاثة شروح على مختصر خليل. توفيّ –رحمه الله– سنة 1066هـ. انظر: شجرة النور الزكية: ج1، ص439–440.

<sup>(3)</sup> الحجوي، الفكر السامي: ج2، ص610.

<sup>(4)</sup> نفس المرجع: ج2، ص704.

<sup>(5)</sup> هو السلطان محمّد بن عبد الله، أحد سلاطين الدولة العلوية الكبار المشهود لهم بالصلاح. توقيّ -رحمه الله- سنة 1204هـ انظر: الناصري، أبو العبّاس شهاب الدّين أحمد بن خالد، الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى، تحقيق: محمد عثمان، ط2، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت: ج3، ص185.

<sup>(6)</sup> الناصري، *الاستقصا*: ج2، ص168.

ومن هنا قام فقهاء المذهب المالكي بإخضاع شروح مختصر خليل للنقد والتمحيص، وكان اهتمامهم مُنْصبًّا بشكل كبير على شرح الزرقاني، باعتباره تلخيصًا لآراء شيخه الأجهوري، فألّف العلاّمة البنّاني<sup>(1)</sup> كتاب «الفتح الربّاني فيما ذهل عنه الزّرقاني»<sup>(2)</sup>، وألّف الشيخ التاودي<sup>(3)</sup> حاشيةً عليه.

وبهذين الكتابين حرّر المغاربة ونقّحوا آراء مدرسة الأجهوري وتلاميذه وترجيحاتهم، وأصبح من الضّوابط المسلّم بها عندهم أنّ الآراء والترجيحات التي اعتمدها الزرقاني لا تُعتمد إلاّ بتأييدها وإقرارها نصّاً أو سكوتاً من البنّاني أو التاودي(4)؛ لأنّ الزّرقاني كما ذكر البنّاني «كثيراً ما ينزل النّقل في غير محلّه، ويلحق الفرع بغير أصله»(5)، غير أنّه قد بقيت مواضع يحتاج إلى التنبيه عليها، إذْ لم تقع منهما إشارة إليها، اعتقدها الطلبة من كلامه صحيحة؛ لأنّه من المسكوت عليها عند البنّاني والتاودي، هذا بالإضافة إلى كونهما قد اعترضا على مسائله الصّحاح، ولتحرير كلّ هذا ألّف العلاّمة الرّهوني حاشيته على الزرقاني، وبذلك أصبح نقل الزرقاني لا يتمّ إلاّ بحواشيه(6).

وممّن انتقد من المعاصرين المختصرات والملحّصات عمومًا، ومختصر الشيخ خليل خصوصًا؛ العلاّمة محمد بن الحسن الحجوي الذي سجّل في «الفكر السّامي» أنّ ثقافة الملحّصات وشروح الملحّصات والهوامش على الشّروح هيمنت على الفقه المالكي بشكل تدريجي، فبلغت ثقافة الملحّصات غايتها مع الشيخ خليل أواسط القرن الثامن الهجري، ذلك «لأنّ مختصر خليل مختصر مختصر المختصر بتكرّر الإضافة ثلاث مرّات، وإن أخل بالفصاحة، وكاد جل عبارته أن يكون لغزاً، وفكرتهم هذه مبنية على مقصدين وهما؛ تقليل الألفاظ تيسيراً على الحفظ، وجمع ما هو في كتب المذهب من الفروع، ليكون أجمع للمسائل، وكلّ منهما مقصدٌ حسنٌ لولا حصول المبالغة في الاختصار التي نشأت عنها أضرار» (7).

\_\_\_\_

<sup>(1)</sup> هو أبو عبد الله محمّد بن الحسن البنّاني الفاسي أصلاً وداراً، خطيب الضريح الإدريسي بما وإمامه، فقيةٌ محقّق مشارك، له حاشية على الزرقاني متقنة، وشرح على السّلم في المنطق. توفيّ -رحمه الله- سنة 1194هـ. انظر: الحجو*ي، الفكر السامي*: ج2، ص622.

<sup>(2)</sup> طبعته دار الكتب العلمية ببيروت مع شرح الزرقاني على مختصر خليل سنة 1422هـ/2002م.

<sup>(3)</sup> هو أبو عبد الله محمّد التاودي بن الطالب بن سودة الفاسي دارًا ومنشأً، فقيه محقق مشارك، انتهت إليه رئاسة العلم في المغرب إقراءً وإفتاءً، ألحق الأبناء بالآباء، له حاشية على الزرقاني، وحاشية على صحيح البخاري، وغيرهما. توفي -رحمه الله- سنة 1209هـ. انظر: الفكر السامي: ج2، ص624.

<sup>(4)</sup> محمد إبراهيم علي، اصطلاح المذهب عنه المالكية، ط1، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي، 1421هـ/2000م: ص579–580.

<sup>(5)</sup> البناني، محمد بن الحسن بن مسعود، *الفتح الرباني فيما ذهل عنه الزرقاني*، تحقيق: عبد السلام محمد أمين، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1422هـ/2002م: ج1، ص6.

<sup>(6)</sup> محمد إبراهيم علي، *اصطلاح المذهب عند المالكية*: ص580–581.

<sup>(7)</sup> الحجوي، *الفكر السامي*: ج2، ص703.

ثمّ أكّد على أنّ أوّل أضرار الاختصار على مادة الفقه؛ إفساد الفقه، ذلك أنّ جمع الفروع الكثيرة في اللفظ القليل أوجب هرم الفقه (1)، وبرهان ذلك لديه هو حاجة المختصر إلى مجلّدات حتى يصبح مفهومًا، كما سبق النقل عنه في كلامه على مختصر خليل.

#### خاتمة:

وبعد ختام هذا البحث الذي ناقش موضوع النقد الفقهي وتطبيقاته في المذهب المالكي: نقد المصنفات الفقهية نموذجا، يطيب لى أن أختمه بالنتائج التالية:

1- تتعالى أصواتُ كثيرةٌ في العصر الحاضر مطالبةً بتجديد الفقه الإسلامي، ومنه الفقه المالكي، بتنقيح وتمحيص وغربلة مختلف الأقوال والرّوايات والاستدلالات فيه، بحدف بيان الصّحيح من الضّعيف منها في المسائل والفروع الفقهية، وفي كلّ ما له علاقة بالنشاط والإنتاج الفقهي، من أجل أن تكون للفقه قدرةٌ على مواكبة التطوّر الحضاري والعلمي والاجتماعي في الوقت المعاصر، ومتّهمة في ذات الوقت فقهاء السلف والخلف من السادة المالكية وغيرهم بالجمود والتقليد وتجريد الفقه من أدلّته، بينما لقد اتجه النقد المذهبي للمذاهب غلى مذاهبهم قاعدة التقويم، ولم ينتظروا مجيء هذه الدعوات.

2- التعريف بالفقهاء النقّاد في المذهب المالكي بدراسة مناهجهم وإنتاجاتهم يتطلّب الكشف عن تراثهم، وجمعه وتحقيقه، ودراسته وإبراز خصائصه، من أجل تكوين تصوّر عامّ على موضوع النقد الفقهي الداخلي، بحدف استثماره وتفعيله بقواعده وضوابطه، لتجديد الفقه وإحيائه، ووصله بأدلّته أوّلاً، ثمّ بحسن تنزيل أحكامه على الوقائع والنوازل ثانياً، ليساير متغيّرات العصر ومستجدّاته.

3- فقهاء المذهب المالكي هم من المؤسسين للنقد الفقهي بنوعيه؛ الداخلي والخارجي، المقعدين لقواعده وأسسه وضوابطه، كما تدلّ على ذلك النماذج التطبيقية الواردة في هذا البحث، وهدفهم من ذلك بيان أسباب قوّة الفقه وشبابه ونشاطه، للأخذ بها في كلّ عصر، تجديدًا لأمر الفقه، وتوضيح عوامل شيخوخته وهرمه لتجنّبها والابتعاد عنها، تحذيراً وترهيباً للفقهاء من الوقوع في آفة فصل فقه الأمة عن واقعها، لتحلّ مكانه القوانين الوضعية المستمدّة من القوانين الغربية، وفي ذلك إساءةً بالغة للشريعة الإسلامية.

انتهى، والحمد لله في البدء والختام.

<sup>(1)</sup> نفس المرجع: ج2، ص503.

#### قائمة المصادر والمراجع.

- 1. الباجي، أبو الوليد سليمان بن خلف، *المنتقى شرح الموطأ*، تحقيق: محمد عبد القادر أحمد عطا، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1420هـ/1999م.
  - 2. بن عاشور، الفاضل، المحاضرات المغربيات، د.ط، الدار التونسية للنشر، تونس، د.ت.
- 3. البناني، محمد بن الحسن بن مسعود، الفتح الربائي فيما فهل عنه الزرقائي، تحقيق: عبد السلام محمد أمين، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1422هـ/2002م.
- 4. ابن الحاجّ، أبو عبد الله محمد بن محمد، *الملخل، تحق*يق: توفيق حمدان، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1415هـ/ 1995م.
- 5. ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني، الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة، د.ط، دار إحياء التراث العربي، د.ت.
- 6. الحجوي، محمد بن الحسن، الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، عناية: هيثم خليفة طعيمي. ط1، المكتبة العصرية، لبنان، 1427هـ/ 2006م.
- 7. ابن الخطيب، لسان الدين محمّد بن عبد الله، الإحاطة في أخبار غرناطة، تحقيق: محمّد عبد الله عنان، ط2، مكتبة الخانجي للطبع والنشر والتوزيع، القاهرة، 1393هـ/ 1973م.
  - 8. الذهبي، شمس الدّين أبو عبد الله محمد بن أحمد، تذكرة الحفاظ، ط3، دار الكتب العلمية-بيروت، د.ت.
- 9. الذهبي، شمس الدّين أبو عبد الله محمّد بن أحمد، سير أعلام النّبلاء، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط11، مؤسّسة الرسالة، بيروت، 1417هـ/1996م.
- 10. رياض، محمد، *أصول الفتوى والقضاء في المذهب المالكي*، ط1، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، 1416هـ/1996م.
- 11. السخاوي، شمس الدّين محمد بن عبد الرحمن، الضوء اللاّمع لأهل القرن التاسع، د.ط، دار الجيل، بيروت، د.ت.
- 12. السملالي، العبّاس بن إبراهيم، *الإعلام بمن حلّ بمراكش وأغمات من الأعلام*، مراجعة: عبد الوهاب بن منصور، ط2، المطبعة الملكية، الرباط، 1413هـ/ 1993م.
- 13. ابن شاس، جلال الدّين أبو محمّد عبد الله بن نجم، عقد الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة، تحقيق: حميد بن محمد لحمر، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1423هـ/ 2003م.
- 14. الضبي، أبو جعفر أحمد بن يحيى، بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس، تحقيق: إبراهيم الأبياري، ط1، دار الكتاب اللبناني، بيروت، 1410هـ/ 1989م.
- 15. ضيف بشير، مصادر الفقه المالكي أصولا وفروعا في المشرق والمغرب قديما وحديثا، ط1، دار ابن حزم، بيروت، 1429هـ/ 2008م.
- 16. عشاق؛ عبد الحميد، منهج الخلاف والنقد الفقهي عند الإمام المازري، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي، ط1، 2005م.

- 17. علي، محمد إبراهيم، اصطلاح المذهب عند المالكية، ط1، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي، 1421هـ/2000م.
- 18. ابن العماد، أبو الفلاح عبد الحي بن أحمد الحنبلي، شفرات الدّهب في أخبار من فهب، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، ومحمود الأرناؤوط، ط1، دار ابن كثير، دمشق-بيروت، 1406هـ/ 1986م.
- 19. عياض، أبو الفضل القاضي عياض بن موسى اليحصبي، ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، تحقيق: سعيد أحمد أعراب، ط1، مطبعة فضالة، المغرب، 1401هـ/ 1981م.
- 20. ابن فرحون، برهان الدّين إبراهيم بن علي بن محمد، الدّيباج المنهب في معرفة أعيان المنهب، تحقيق: محمّد الأحمدي أبو النور، د.ط، دار التراث للطبع والنشر، القاهرة، د.ت.
- 21. الفلالي، أبو العبّاس أحمد الهلالي، نور البصر شرح خطبة المختصر للعلاّمة خليل، تحقيق: محمد محمود ولد محمد الأمين، ط1، دار يوسف بن تاشفين، ومكتبة الإمام مالك، 1428هـ/2007م.
  - 22. فيغو، عبد السلام أحمد، أمهات الكتب الفقهية، د.ط، دار الكلمة للنشر والتوزيع، مصر. د.ت
- 23. قاسم على سعد، جمهرة تراجم الفقهاء المالكية، ط1، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي، 1423هـ/ 2002م.
- 24. القرافي، شهاب الدّين أبو العبّاس أحمد بن إدريس، *اللخيرة*، تحقيق: محمّد حجّي، ط1، دار الغرب الإسلامي- بيروت، 1994م.
- 25. القرافي، شهاب الدّين أبو العبّاس أحمد بن إدريس، *الفروق*، تحقيق: عمر حسن القيام، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1424هـ/2003م.
- 26. ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر، البداية والنهاية، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط1، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، 1417هـ/1997م.
- 27. محمّد المامي، محمّد المختار، المله المالكي مدارسه ومؤلفاته، خصائصه وسماته، ط1، مركز زايد للتراث والتاريخ، دي، 1422هـ/ 2002م.
- 28. مخلوف محمد، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، تحقيق: عبد المجيد خيالي، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2003م.
- 29. المصلح؛ محمد، الإمام أبو الحسن اللخمي وجهوده في تطوير الاتجاه النقدي في المذهب المالكي بالغرب الإسلامي، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي. ط1، 2007م.
- 30. المقري، شهاب الدين أحمد بن محمّد التلمساني، أزهار الرّياض في أخبار عياض، تحقيق: مصطفى السّقا، وإبراهيم الأبياري، وعبد الحفيظ شلبي، د.ط، مطبعة فضالة، المغرب، د.ت.
- 31. المكناسي، أحمد بن القاضي، جذوة الاقتباس في ذكر من حلّ من العلماء مدينة فاس، د.ط، دار المنصور للطباعة والوراقة، الرباط، 1973م.
  - 32. ميكلوش موراني، *دراسات في مصادر الفقه المالكي*، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1409هـ/1988م.

- 33. الناصري، أبو العبّاس شهاب الدّين أحمد بن خالد، *الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى، تحق*يق: محمد عثمان، ط2، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت.
- 34. النووي، أبو زكريا محيي الدّين يحيى بن شرف، المجموع شرح المهذب، تحقيق: محمد نجيب المطيعي. د.ط، مكتبة الإرشاد، جدة.
- 35. الونشريسي، أبو العبّاس أحمد بن يحيى، المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوي أهل إفريقية والأندلس والمغرب، تحقيق: جماعة من الفقهاء بإشراف الدكتور محمد حجي، نشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية للمملكة المغربية، 1401هـ/1981م.